

الحيض والنفاس الكدرة البنية بعد انقطاع دم الحيض

السؤال: هل تعتبر الكدرة البنية من بقايا دم الدورة الشهرية أو تعتبر بعد انقطاع الدم طهارة؟ وهل تجوز الصلاة والصوم فيها؟

الجواب: في الأثر عن أم عطية -رضي الله عنها- أنها قالت: "كنا -تعني النساء في زمنه عليه الصلاة والسلام- لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئاً" [البخاري: ٣٢٦ / وأبو داود: ٣٠٧]، فهذا حد فاصل، الحد الفاصل الطهر، فما قبل الطهر يكون له حكم الحيض وما بعده يكون له حكم الطهر.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الحادية والتسعون ١٤٣٣/٧/٢٢ هـ